

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٣ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة ٢٠٢١/٦/١٤ :

وبعد أخذ رأي وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يندب للعمل بمكتب شئون أمن الدولة ؛ طوال الوقت ؛ لمدة تنتهي في ٢٠٢١/٩/٣٠

كل من :

السيد القاضي / عمرو محمد السعيد على إسماعيل - نائب الرئيس بمحكمة

استئناف بنى سويف .

السيد القاضي / محمد محمد عاطف غزالي أباظة - نائب الرئيس بمحكمة استئناف قنا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ ذي الحجة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى